

وولوا **اهتدوا والوقف** في الاسعاف لوقفه على رجله قبله ثم زعموا به  
وان رده قبل القتل اترت **والطلاق والبرق** فكلمه المتردد في زيادة المسألة بزيادة  
والنكاح كما في تنقيحها فضا البحر وما دونه واستثنى منه **الطلاق**  
منه ابراهم وهما ابراهم الكليل لا يردوا ابراهم بغيره فلو لم يردوا في قوله  
لا يردون فالمستثنى مفسر فلا يردون وكذا في الوصية والبرق والطلاق  
مؤدود لا يردون بالبرق وسقط لغيره وسقط لغيره وسقط لغيره  
والنكاح بطان فيه مفسر كحال من وجه قبل الرد والطلاق بطان في  
وطلاق وعمد في لا يقبل الرد وهذا ما يطجبه فليس في **الطلاق**  
**واشياء ابراهم** وقال لم يردوا في حقه في تركه ابي عند الوصي او وصيت  
الجميع وكذا في **الطلاق** في قوله من تركه من تركه لم يكن وقال في  
وتحقيقه في قوله من تركه من تركه من تركه لم يكن وقال في  
قوله لم يردوا في حقه ابي مما قبضته على ابي الولاية من الولاية وطلق وحيد  
فالوجه عدم صحة البراهم كما اعادة من السنة فلهذا في السنة  
**وسقط في الطلاق** بل في حقه من تركه من تركه لم يكن في حقه  
هذا المال المقدره في حقه وبهضه راجع في حقه اقام على ذلك البتة  
وان كان متناوضا لانها لم يردوا في حقه الاقرار من ههنا بانه قلت  
وحدها في حقه السنة بل في حقه في حقه لانها لم يردوا في حقه  
ان يقال بانه يخلف المتعدله في قوله ابي بوجه الاختار في حقه في حقه  
انتهى قلت وبه جزم المصنف فيما سرفه **وبعد الدخول** من ههنا في كتاب  
الصلوات في نسخ الامتن ساقط من نسخ الشتم انطلق قبل الدخول في حقه  
معد بالحقول **في حقه** بالاقرار اقراره ولو لم يردوا في حقه في حقه  
الوقف في حقه لان دو بغيره وسقط حقه ولو كان في حقه في حقه  
**تغير** واستقطه لا احد لم يردوا وكذا المسألة النظر على هذه المسألة في حقه  
وذكره في السنة في حقه ومن الساقط لا يعود وراجع القصة المذكورة

الي القاصي لا يواخذ لهما بل كان فيها من اقراره وتناقصه للمقصد والعضا  
ان لا يواخذ بها فيها الا اذا اقبلت فظن بها ما له في حقه في حقه في حقه  
او احسب او اظن لا يردوا في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه  
نعم لو قال لا يردوا في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه  
انفسه وادعيا الفاضل كذا في نسخ المتن وقد علمت سقوطه في حقه في حقه  
الشرح وصوابه وادعيا الطالب كما عرفت في حقه في حقه في حقه في حقه  
منه **انه حقه** في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه  
الضمير في حقه في الواحد والظاهر انه يحيد بعله دون غيره ويكون  
قوله كما عرفت رجوعه فلا يصح فهمه لوقال في حقه في حقه في حقه في حقه  
لا يستعمل في الواضحة كرجل اوصى ابي بك ما له في حقه في حقه في حقه  
فانك لا اول وليس في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه  
فلنا نفاذ الوصية في السنة وقد اقر به لاول ما ستمته فلم يصح رجوعه بعد  
فردو للشا في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه  
اقر في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه  
عدم الوقوع في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه  
مكرها فاتي بعضهم بحجة ظهيرة الاقرار في حقه في حقه في حقه في حقه  
الابراهنه باطل ولو لم يردوا في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه  
حاشا في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه  
ومعاده انه لو اقر في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه  
تأمل الفعل في المرض احط من فعل الصحة لا في مسيلة اسناد الناطق  
النظر في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه  
في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه  
اقر في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه

نظم

ب

الي